رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - الحدود والجنايات والديات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

# ]823 -125[ أرجو توضيح حديث»لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد..«مع وجود بعض التعزيرات التي قد تتجاوز..

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ارجو توضيح حديث النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يجلد فوق عشرة اسواق الا في حد من حدود الله حيث ان بعض التعزيرات قد تتجاوز هذا العدد. فما وجه ذلك - 00:00:00

هذا محل بحث عند اهل العلم فمنهم من يقول التعزير لا يزيد عن خمسة اسواق عملا بها بظاهر هذا الحديث ومنهم من يقول يجوز الزيادة في التعزير حسب المصلحة اسد الرادع - 00:00:19

ولو زاد على خمسة اسواط وانما قوله صلى الله عليه وسلم في حد يعني في معصية اما التأديب في غير معصية تأديب في بيان الاولى والادب اللائق او غير ذلك - 00:00:42

هذا يكون من حدود خمسة اسواق واما اذا كان الامر معصية ويزاد على على الخمسة حتى يرتدع نعم - 00:00:57